

القتل تعزيراً لمواطن بدعوى إطلاق النار في العوامية



الرياض/ نباء - أصدرت المحكمة الجزائية المتخصصة في الرياض، يوم الأحد 30 أبريل/نيسان 217، حكماً بالقتل تعزيراً على مواطن ادعت أنه أطلق النار على رجال أمن في العوامية، فضلاً عن تعليقه أعلاماً سوداء على أعمدة الإنارة في البلدة التابعة لمحافظة القطيف.

وأمرت المحكمة بإزالة عقوبة القتل على المواطن بعدما أدانته بالاشتراك مع عدد من الأشخاص بـ"السعي إلى زعزعة الأمن"، من خلال "الاعتداء على رجال الأمن وإطلاق النار من سلاح رشاش بالقرب من مركز شرطة العوامية، بقصد قتل رجال الأمن".